

دراسة الموارد الجبائية المحلية في ظل الإصلاحات الواردة

لسنة 2022 في الجزائر

Studying of the Local Tax Resources in Light of the reforms
Introduced for the Year 2022 in Algeria

صبيحة محمدي*

جامعة الجزائر 3

sabihamhamdi8@gmail.com

تاريخ القبول: 2022/12/25

تاريخ الاستلام: 2022/09/12

الملخص

تهدف هذه الدراسة لإبراز الدور الرئيسي الذي تلعبه الجماعات المحلية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ومدى مساهمتها في تحقيق الحاجات الأساسية لسكانها، حيث تم التطرق في هذه الدراسة إلى أنواع الضرائب والرسوم المحلية، وكذا الإصلاح الجبائي في الجزائر وفقا لقانون المالية لسنة 2022، ولكي تصبح ضريبة محلية، يجب على الأقل أن تتمتع الجهات المحلية بالحق في ضبطها، لكننا نلاحظ عكس ذلك، فليست لها الحرية المطلقة في تحديد ضرائبها بنفسها من حيث وعائها، نسبتها، وكيفية تحصيلها وبالتالي نجد الدولة هي التي تحتكر تلك الضرائب ولها السلطة في ذلك.

وفي هذا الإطار، تسعى دراستنا إلى معرفة مدى هيمنة السلطة المركزية على الضرائب الأكثر مردودية ومحاولة إيجاد حلول بمدّ الجماعات المحلية خاصة البلديات بحصص ضريبية معتبرة لأجل تدعيم ميزانيتها من جهة وبعث وتحفيز التنمية المحلية من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: الجماعات المحلية؛ الضرائب المحلية؛ الإصلاحات الجبائية؛ الجبائية؛ اللامركزية.

Abstract

The main objective of this study is to highlight the main role that local communities play in economic and social life and the extent of their contribution to achieving the basic needs of their population. In this study, it was discussed the types of local taxes and fees, as well as the fiscal reform in Algeria in accordance to the public finance law for the year 2022. In order to become a local tax, the local authorities must at least have the right to control it, but we notice the opposite, as they do not have

*المؤلف المرسل: الاسم الكامل، الإيميل: Sabihamhamdi8@gmail.com

absolute freedom in determining their taxes themselves in terms of their base, percentage, and method of collection, and therefore we find that the state is the one that monopolizes those taxes and has the authority in that.

In this context, our study seeks to know the extent of the dominance of the central authority over the most profitable taxes and to try to find solutions by extending local groups, especially municipalities, with considerable tax shares in order to support their budget on the one hand, and resuscitation and stimulation of local development on the other hand.

Keywords: Local Groups; Local Taxes; Tax Reforms; Taxes; Decentralization.

مقدمة:

يتسم النظام الجبائي المحلي في الجزائر بعدم الفعالية بسبب مركزية السلطة الجبائية من طرف الدولة، فبقاء الموارد المالية على وضعها الحالي من شأنه أن يزيد من تعقيد وتأزيم المشاكل المحلية الناجمة أساساً من سوء التمويل المحلي، لذا وجب التركيز على سياسة الإصلاح التي تركز على تفعيل الجباية المحلية وتحديد الضرائب التي توجه للبلديات والولايات بشكل مباشر ودور المنتخبين المحليين في البحث المستمر على مصادر تمويلية مختلفة وذلك بخلق أوعية جبائية ومنه يزداد المردود المالي للضرائب المحلية.

تتمتع الجماعات المحلية بإمكانية تمويل نفقاتها عن طريق الجباية المحلية التي تعتبر أهم مورد مالي وأهم مصدر من مصادر التمويل، وهي تلعب دوراً هاماً في تمويل ميزانية البلديات التي تقدر بنسبة 90% من إجمالي الموارد المالية، إذ تمثل الجباية الأداة الأساسية لتمويل التنمية المحلية مما يستوجب إعادة الاعتبار لموارد الجباية المحلية، وهذا التجديد يكون عن طريق إشراك الجماعات المحلية في تحديد وعاء الضريبة ونسبتها وتحصيلها، وكذا البحث عن توازن أحسن للنسب المطبقة بين الدولة والجماعات المحلية.

لقد قامت الجزائر في العقد الأخيرين بإصلاحات اقتصادية وسياسية وتشريعية مسّت عديد المجالات، من بينها الجماعات المحلية بغية معالجة الاختلالات المسجلة في التوازن المالي للبلديات والولايات من جهة، وإعطاء دفع جديد للتنمية المحلية من جهة أخرى، إذ يعتبر الإصلاح الضريبي في الجزائر إصلاحاً تدريجياً، حيث لم تستقر الضرائب المنبثقة عن إصلاح سنة 1991، ولم تخلق القوانين المالية المتعاقبة التي تلت سنة 1992، 2011، 2017، و2020 إلى يومنا هذا من تعديلات ضريبية لغاية سنة 2022، فلا يمكن هندسة النظام الجبائي المحلي بإهمال المتغيرات والاختلافات الإقليمية التي قد تنعكس على التوجهات نحو الأهداف المتناقضة، لذا يجب البحث عن منافذ قادرة على التعبئة المثلى للثروة الجبائية المحلية، فمطالب السوق ورغبات

المواطنين تفرض إصلاحا عميقا للمنظومة التشريعية المتعلقة بالبلدية والولاية، وبطبيعة الحال المالية المحلية التي هي عمق ذلك الإصلاح، لأن المال هو العصب في تنفيذ أي سياسة علما أن الجماعات المحلية لا يمكن أن تقوم بدورها كاملا في ظل الحالة الراهنة لماليتها التي يميّزها نقص الموارد وسوء تنظيم وتوزيع الموارد الجبائية بين المستويين المركزي والمحلي للدولة.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل النظام الجبائي المحلي ثم التطرق إلى لأهم الإصلاحات الواردة فيه ومحاولة تحليلها وفقا للتغيرات الطفيفة التي طرأت عليها خلال سنة 2022 مقارنة مع السنوات السابقة، لذا نطرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى قامت الإصلاحات الجبائية في القوانين المالية الفارطة بتوسيع الضرائب والرسوم المحلية في الجزائر في سياق البحث عن نظام جبائي لامركزي فعال، ودورها في تمويل الجماعات المحلية وفقا لأخر إصلاح لسنة 2022؟

وفي هذا السياق سنتطرق إلى مختلف الضرائب والرسوم العائدة للجماعات المحلية كليا أو جزئيا وفقا لقوانين المالية الفارطة إلى وصولنا لسنة 2022، وكذا الوقوف عند أهم الإصلاحات الواردة فيها خاصة إصلاح الجباية المحلية لتعزيز الثروات المحلية وتفعيل الاستقلالية المالية للجماعات المحلية، لهذا تمّ دراسة هذا الموضوع في إطار النقاط التالية:

1. أنواع الضرائب المخصصة للجماعات المحلية:

طبقاً لمعيار التخصيص هناك فئتين من الاقتطاعات المخصصة للجماعات المحلية منها

كلي وأخر جزئي وهي:

1.1 الضرائب والرسوم العائدة للبلديات كليا:

تتمثل هذه الرسوم والضرائب في:

أ/ الرسم العقاري: لقد أعيد تنظيم هذا الرسم بعد الإصلاحات الجبائية لسنة 1992، بحيث يشمل على الرسم العقاري على الملكيات المبنية، والرسم العقاري على الملكيات غير المبنية الموجودة فوق التراب الوطني (جمال يرق، 2002، ص: 104)، إذ أنه يتسم بالجباية المثالية وكذا استقرار إيراداته، غير أن عجز التنظيم الإداري وعدم التحكم في الحظيرات القارية، جعل من مساهمة هذا الرسم تؤول إلى الظآلة (ANNE VALLEE, p : 191)، يعتبر هذا الرسم ضريبة سنوية تصريحية ومباشرة والذي يفرض على العقارات المبنية وأجزائها ذات الاستعمال السكني والمحلات التجارية والصناعية، حيث تستفيد البلديات من عائدات هذا الرسم 100%، ويتم حساب هذا الرسم بضرب القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع من الملكية المبنية حسب المناطق في المساحة الخاضعة للرسم (وزارة المالية مديريةية التشريع الجبائي، 2014، ص: 49)، وذلك بعد خصم 2% لكل سنة تخفيض من القاعدة الجبائية الذي يأخذ بعين الاعتبار قدم الأملاك المبنية،

شريطة أن لا يتجاوز هذا التخفيض 40% بالنسبة للملكيات السكنية و 50% بالنسبة للمصانع (المادة 255 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة). والذي يتراوح ما بين 3% و 10%، كما يمكن أن يرفع إلى 4 أضعاف إذا ما كان يوجد في المناطق العمرانية بالنسبة للأملاك غير المبنية (يامة براهيم، 2016، ص: 256). معدل هذا الرسم 3% بالنسبة للملكيات المبنية بآتم معنى الكلمة (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2017) ، وفيما يخص المرفقات أي الأراضي المحيطة بالمباني فنمیز بين 3 معدلات:

- 5% إذا كانت المساحة تقدر أو تساوي 2م²500
- 7% إذا كانت المساحة محصورة بين 500 م² و 1000 م²
- 10% إذا كانت المساحة أكثر من 1000 م². وتطبق نسبة 3% على الأراضي الفلاحية (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2022، ص: 69).

ب/ الرسم الخاص بالنفايات المنزلية: ويسمى كذلك برسم التطهير الذي يشمل على رسمين فرعين قديمين وهما الرسم الخاص بتصريف المياه في المجاري، والرسم الخاص بجمع النفايات المنزلية التي من شأنها المحافظة على البيئة والصحة العامة والوقاية من الأمراض (JEAN François et François Wener, 1993, p :60) ، يعود حاصل هذا الرسم بكامله إلى البلدية التي تشتغل فيه مصلحة رفع القمامات المنزلية، وهو رسم سنوي، حدّد ابتداءً من 2002/01/01، ودخل حيز التطبيق ابتداءً من 2005/01/01، والمجلس الشعبي البلدي هو الذي يحدّده بقرار منه بعد المداولة واستطلاع رأي السلطة الوصية، حيث يكلف قابض الضرائب المختص إقليمياً بعملية التحصيل، حيث حدّد بعد إصلاحه كما هو مبين في الجدول التالي (قانون الضرائب المباشرة والرسوم الممثلة، 2017، ص: 67-68):

الجدول رقم (01): معدّل الرسم الخاص برفع القمامات المنزلية الوحدة: (الدينار الجزائري)

طبيعة المسكن أو المحل	معدّل الرسم السنوي الثابت
مُخصّص للسكن	بين 1000 و 1500 دج
مُعدّ لنشاط مهني أو تجاري أو حرفي أو شبه تجاري	بين 3000 و 12000 دج
مُعدّ للمخيمات والعربات المقطورة	بين 8000 و 23000 دج
مُعدّ لنشاط مهني أو تجاري أو حرفي أو شبه تجاري أو صناعي تفوق كمية النفايات الكمية المحددة في الأصناف أعلاه.	بين 20000 و 130000 دج

المصدر: قانون المالية لسنة 2017

ثم رُفِعَ هذا المعدل قصد تقريبه أكثر من التكاليف الحقيقية لإزالة النفائات في سنة 2022، حيث حدّد هذا الرسم كالاتي (قانون المالية، 2022):

الجدول رقم (02): معدل الرسم الخاص برفع القمامات المنزلية الوحدة: (الدينار الجزائري)

معدل الرسم السنوي الثابت	طبيعة المسكن أو المحل
2.000 دج	لكل محل ذي استعمال سكني
10.000 دج	لكل محل ذي استعمال مهني أو تجاري
18.000 دج	لكل أرض مهينة للتخيم والمقطورات
80.000 دج	للمحلات التجارية والصناعية التي تنتج كمية كبيرة من النفائات تفوق الأصناف المذكورة سابقا.

المصدر: قانون المالية لسنة 2022

ج/ رسم الحفلات : يُعدّ هذا الرسم من أقدم الموارد الجبائية في الجزائر، الذي تأسس منذ سنة 1965، ولم يطرأ عليه أي تعديل إلا في سنة 2001، وتحدد تعريفاته بموجب قرار من رئيس البلدية بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي (قانون الضرائب غير المباشرة، 2008)، يُدفع هذا الرسم المثبت بواسطة قبض مسلم من طرف البلدية للطرف الذي قام بالدفع نقداً، وذلك قبل بداية الحفل، ورئيس البلدية هو من يتولى بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي تحديد تعريفاته، ما بين 500 دج و 800 دج إذا لم يتعدى مدّة الحفل ساعة السابعة مساءً، فإذا تعداها فهي بين 1000 دج و 1500 دج.

د/ رسم الإقامة: لقد أُعيد إدخال هذا الرسم في سنة 1998 لصالح البلديات، ويُجبي من أصحاب الفنادق والمحلات المستعملة لإيواء المعالجين أو السياح، وهم الذين لا يقيمون في البلديات ولا يملكون فيها إقامة خاصة خاضعة للرسم العقاري، حاصل هذا الرسم موجه بكامله إلى البلديات المصنفة كمحطات سياحية أو مناخية أو حمامات معدنية والمستعمل لتحسين ظروف الإقامة و الاستقبال (قانون المالية التكميلي، 2008)، تُدفع إلى قابض الضرائب بعنوان المداخيل الجبائية المحلية البلدية، تُطبّق تعريفات هذا الرسم على كل شخص عن كل يوم إقامة حسب الجدول الموالي (قانون المالية، 2022):

الجدول رقم (03): معدل الرسم على الإقامة الوحدة: (الدينار الجزائري)

قيمة الرسم	طبيعة الفنادق
------------	---------------

600 دج	بالنسبة للفنادق المصنفة 5 نجوم
500 دج	بالنسبة للفنادق المصنفة 4 نجوم
300 دج	بالنسبة للفنادق المصنفة 3 نجوم
200 دج	بالنسبة للفنادق المصنفة نجمتين
100 دج	بالنسبة للفنادق المصنفة نجمة واحدة

المصدر: قانون المالية لسنة 2022

فتعريفته 50 دج لكل شخص و100 دج، كما تستفيد العائلات المقيمة في المؤسسات الفندقية غير المصنفة ذات 4 و5 نجوم من تخفيض 10% لكل طفل متكفل به (قانون المالية ، 2022).

هـ/ الرسوم الخاص على الرخص العقارية: تتمثل في رخص البناء، رخص تقسيم الأراضي، رخص التهديم وشهادات المطابقة ويتغير مبلغ الرسم بقدر طبيعة العملية كآلاتي (قانون الطابع، 2005):

- رخص البناء: تعريفها تتراوح من 50.000 دج إلى 150.000 دج
- رخص تقسيم الأراضي: تتراوح تعريفها فيما يخص التقسيم من أجل الإسكان بين 800 دج و4000 دج وبين 300 دج و800 دج فيما يخص الأنشطة التجارية والصناعية.
- رخص التهديم: يحدد تعريفه ب 300 دج للم² من المساحة المخصصة للبناء.
- شهادات المطابقة: تتراوح تعريفها بين 1000 دج و12.000 دج بالنسبة للبناءات السكنية أما البناءات ذات الإستعمال التجاري والصناعي فهي بين 6000 دج و20.000 دج.

يجبى هذا الرسم بكامله لصالح البلدية كما تحدد قيمته ب 2000 دج عند تسليم شهادتي التجزئة والتعمير.

و/ الرسم الخاص بالإعلانات والألواح المهنية: يجبى هذا الرسم لفائدة البلديات والمحدد حسب مقاييس وطبيعة الإعلانات والملصقات واللوحات المهنية وأبعادها باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات المحلية والحاملة للطابع الإنساني، وعلى كل قابض البلديات أن يقدموا هذا الرسم في الحساب رقم 002-402 الذي يحمل اسم الحساب الجاري للبلديات (قانون الطابع، 2005).

فإذا كانت الإعلانات المكتوبة على الورق العادي سواء كانت مطبوعة أو مخططة بالأيدي، فإن قيمة الرسم تتراوح ما بين 20 دج إلى 30 دج وذلك حسب الحجم، وإذا كانت محفوظة تتراوح بين 40 دج و 80 دج، أما تلك المسبوغة تتراوح من 100 دج إلى 150 دج، والمضيئة تقدر بـ 200 دج للمتر مربع، وأخيرا الألواح المهنية فتتراوح بين 500 دج و 750 دج (مراد كواشي وجمعة شرفي،، سنة 2017 ، ص: 200).

ز/ الرسم على المسالخ: هي ضريبة غير مباشرة، ويُحصّل هذا الرسم لصالح البلديات بمناسبة ذبح وسلخ الأنعام والمواشي، والآن 2022 تحدد تعريفه هذا الرسم بـ 10 دج/ كغ الواحد على اللحم الطازجة أو المبرّدة أو المطبوخة أو المملحة أو المصنّعة التي مصدرها الخيول، الإبل، الماعز، البقر، والأغنام (قانون الضرائب غير المباشرة، 2022، ص: 64). بعدما كانت وتُحدّد تعريفاته بـ 5 دج /كغ يخصص منه 1.5 دج /كغ لصندوق حماية الصحة الحيوانية و 3.5 دج/ كغ للبلديات في قانون المالية 2008.

2.1 الضرائب والرسوم العائدة للبلديات والولايات والصندوق المشترك للجماعات المحلية:

هناك بعض الضرائب والرسوم التي تعود للجماعات المحلية وهي:

أ/ الرسم على النشاط المهني: لقد أُحدث الرسم على النشاط المهني بموجب القانون رقم 95/27 المؤرخ في 1995/12/03، بمعدل 2% ابتداءً من 2001 حيث أُلغي الرسم الخاص على البنزين والمازوت والبتترول والرسوم على الزيوت والمواد الصيدلانية، يُفرض هذا الرسم على الأشخاص الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري أو غير تجاري، يُجبي جزء منه لصالح الجماعات المحلية، فبالرغم من أهميته إلا أنه يُعاب عليه بعدم توفره للعدالة كون أساسه رقم الأعمال وليست الأرباح المحققة (قانون الرسم على رقم الأعمال، 2005). وفي سنة 2021 خُفض هذا معدّل إلى 1.5%، حيث توزع حصيلته كالاتي: 66% لفائدة البلديات، 29% لفائدة الولايات، و 5% للصندوق المشترك للجماعات المحلية، غير أنه يُرفع هذا المعدّل إلى 3% بالنسبة لأنشطة الإنتاج (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص: 25).

ب/ الرسم على القيمة المضافة: يطبق هذا الرسم في عمليات البيع، الأشغال العقارية والخدمات، وكذا عمليات الإستيراد، لهذا الرسم معدلان عادي بنسبة 17% ومخفض بنسبة 7% ودخل حيز التنفيذ في 01 أفريل 1998 حيث جاء لتعويض الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على إنتاج الخدمات، يوزع ناتج هذا الرسم بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل : 85%

للدولة، 10% للصندوق المشترك للجماعات المحلية و5% للبلديات، أما فيما يخص العمليات المحققة في الخارج : 85% للدولة و15% لصندوق المشترك للجماعات المحلية، أما في سنة 2022 أصبح يُوزَع ناتج الرسم على القيمة المضافة (قانون الرسوم على رقم الأعمال، ص: 39) بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل: 75% لميزانية الدولة، و10% لفائدة البلديات مباشرة، و15% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، أما بالنسبة للعمليات المحققة في الخارج: 85% لميزانية الدولة، و15% لفائدة البلديات التي يقع فيها العقار.

ج/ الضريبة الجزائرية الوحيدة: تم تأسيس ضريبة جديدة تسمى الضريبة الجزائرية الوحيدة خلفا للنظام الجزافي، وتعويضا للضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على النشاط المهني، والرسم على القيمة المضافة، وفقا لمعدلين 6% و12% (قانون المالية، 2007) ، على أن توزع حصيلتها على النحو التالي: 50% لصالح ميزانية الدولة، 40% للبلديات، 5% للولاية، و5% للصندوق المشترك للجماعات المحلية. أما في عام 2008 طرأت على هذه الضريبة تعديلات في النسب وكيفية توزيعها على حدّ سواء والعمليات المعفاة منها، حيث حدد المعدّل بـ 5% و12% على التوالي على أن يتم توزيع ناتجها على النحو التالي: 48،50% لصالح ميزانية الدولة، 1% يعود لغرفة التجارة، 5% لغرفة الصناعة التقليدية والحرفية، 40% للبلديات و5% للولاية، وأخيرا 5% للصندوق المشترك للجماعات المحلية، وتوزع حصيلتها كالاتي (قانون المالية ، 2022 ، ص: 85): 49% لميزانية الدولة، 0.5% لفائدة غرف التجارة والصناعة، 5% لفائدة الولاية، 5% لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية، 0.01% لفائدة الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية، 0.24% لفائدة غرفة الصناعة والمهن، وأخيراً 40.25% لفائدة البلديات.

د/ الضريبة على الذمة المالية (على الثروة): تسعيرتها منخفضة لكن هناك بعض للبلديات لها أملاك معتبرة لا يمكن جهلها قد تشكل مصدراً مالياً لا يقل أهمية من المصادر الأخرى التي تمول ميزانية الجماعات المحلية. ويوزع عائد هذه الضريبة: 60% للدولة، 20% للبلديات، و20% لحساب التخصيص الخاص المقيّد في حساب الصندوق الوطني للسكن رقم 050-302 (قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة، 2017).

تحدد الضريبة على الثروة حسب السلم التصاعدي الموضح في الجدول أدناه (قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة ، 2022):

الجدول رقم (04): الضريبة على الثروة الوحدة: (الدينار الجزائري).

النسبة المئوية	قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة
0%	أقل من 100.000.000 دج
0.15%	من 100.000.000 دج إلى 150.000.000 دج
0.25%	من 150.000.001 دج إلى 250.000.000 دج
0.35%	من 250.000.001 دج إلى 350.000.000 دج
0.50%	من 350.000.001 دج إلى 450.000.000 دج
1%	ما يفوق 450.000.000 دج

المصدر: قانون المالية لسنة 2022

وتوزع 70% لميزانية الدولة، و30% لميزانية البلديات

هـ/ الدمغة الجبائية على السيارات: تدرج هذه الدمغة ضمن الضرائب البيئية كونها تفرض على وسائل النقل التي تؤدي إلى التلوث الجوي واهتراء طرقات البلدية إذ يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة (قانون الطابع، 2017، ص: 49)، وتعريفاتها تتراوح بين 300 دج و15.000 دج والتي تتغير حسب نوع السيارة وسنة بدء استعمالها، حيث تدفع هذه القسيمة المرقمة في الجزائر لدى كل من قابضي الضرائب والبريد المواصلات مقابل تسليم قسيمة لاصقة، حيث توزع حصيلتها 20% للصندوق الوطني للطرق والسريعة، 30% للصندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية، وأخيرا 50% لميزانية الدولة (قانون الطابع، 2017، ص: 50).

و/ الضرائب على الصيد البحري: يوزع ناتجها لصالح الدولة والبلديات بتساوي أي 50% لكلاهما، حيث يدفعها البحارة والصيادون وأصحاب المهن الصغيرة للصيد البحري.

ز/ الرسوم الإيكولوجية: الرسوم الإيكولوجية أو الخضراء أو البيئية هي كلها تسميات أطلقت على نوع واحد من الرسوم التي تهدف لحماية البيئة من التلوث والأضرار الأخرى، والتي نعرفها بأنها دمج كافة التخوفات والانشغالات المثارة بشأن البيئة ضمن النظام الجبائي المتعدد، وذلك بتأسيس اقتطاعات جبائية جديدة التي تنصب على انبعاث أو خدمة تسبب تلوث البيئة، وكذا إزالة بعض الضرائب والرسوم التي تسبب في تشوه البيئة، أي إعادة تكييف النظام الجبائي القائم بإدخال الطابع الأخضر، كإزالة الإعفاءات والامتيازات الجبائية للأنشطة الملوثة (بوشوك فتيحة، 2008، ص:

50-53)، وهي :

- الرسوم على الإطارات المطاطية التي يوزع حاصلها كآلاتي: 35% للصندوق المشترك للجماعات المحلية، و34% للدولة، و30% للصندوق الوطني الخاص للتضامن الوطني، و01% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، بعدما كان يوجه 40% من ناتجها لبلديات، و10% لفائدة الصندوق الوطني للتراث الثقافي و50% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
- الرسوم على الزيوت والشحوم المصنوعة في الداخل، فيوزع ناتج هذا الرسم 34% لصالح البلديات، و42% للدولة، و24% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، أما تلك المصنوعة في الخارج فحصة البلديات حولت للصندوق المشترك للجماعات المحلية، وتبقى حصة الأسد للدولة وهي 42%، والبقية للصندوق الوطني للبيئة والساحل (قانون المالية، 2020)، بعدما كانت بالتساوي بين البلديات والصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
- الرسوم التحفيزية لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية والمرتبطة بأنشطة العلاج الطبي أو البيطري، حيث يوجه 50% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، و30% للدولة، و20% لصالح البلديات (قانون المالية، 2020)، بعدما كان يوجه 25% من ناتجها للبلديات و75% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
- أما حصيله الرسم التكميلي على التلوث الجوي الصناعي يوزع عائدته 50% لميزانية الدولة، و33% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، و17% لصالح البلديات (قانون المالية، 2020)، بعدما كان بالتساوي بين الدولة والصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
- الرسوم على الإطارات المطاطية الجديدة المستوردة، التي يوجه 35% من ناتجها لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، و34% لميزانية الدولة، و30% لفائدة الصندوق الوطني الخاص للتضامن الوطني و1% للصندوق الوطني للبيئة والساحل. وتجدر الإشارة على أن هذا الرسم يُحدد مبلغه بـ 750 دج عن إطار مُخصّص للسيارات الثقيلة، و450 دج عن إطار مُخصّص للسيارات الخفيفة (قانون المالية، 2019).

الجدول رقم (05): حصص الضرائب والرسوم المحصلة لصالح الجماعات المحلية

نوع الضريبة	حصة البلدية	حصة الولاية	حصة الدولة	حصة الصناديق الخاصة

			100%	الرسم العقاري
			100%	رسم التطهير
			100%	رسم الإقامة
			100%	رسم الحفلات
			100%	رسم السكن
			100%	رسم على الذبح
			100%	الرسم الخاص على الرخص العقارية
			100%	الرسم الخاص على الإعلانات الألواح المهنية
	50%		50%	ضريبة المداخل العقارية الناتجة عن ايجار الأملاك المبنية وغير المبنية
30% للصندوق الوطني الخاص بالتضامن الوطني FCLL 35% 1% للصندوق الوطني للبيئة والساحل	34%			الرسم على الإطارات الجديدة المستوردة
24% للصندوق الوطني للبيئة والساحل	42%		34%	الرسم على الزيوت وتحضير الشحوم
50% للصندوق الوطني للبيئة والساحل	30%		20%	الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج
FCLL 5%		29%	66%	الرسم على النشاط المهني
FCLL 5% 0,01% للغرفة الوطنية للصناعة التقليدية 0,24% للغرفة للصناعة التقليدية والمهن 0,5% غرفة الصناعة والتجارة	49%	5%	40,25%	الضريبة الجزافية الوحيدة

الرسم على القيمة المضافة في الداخل	10%	-	75%	15%
الرسم على القيمة المضافة في الخارج	-	-	85%	15%
الضريبة على الأملاك	30%	-	70%	-
قسمة السيارات	-	-	50%	20% للصندوق الوطني للطرق والطريق السريع 30% FCLL
الضرائب على مداخيل لصيد البحري	50%	-	50%	-
الرسم التكميلي على التلوث الجوي الصناعي	17%	-	50%	33% للصندوق الوطني للبيئة والساحل
رسم تعبئة الهاتف	35%	-	35%	30% FCLL
الرسم على عدم استغلال العقار الصناعي	60%	-	-	40% للصندوق الوطني لدعم تطوير الصناعة الصغيرة والمتوسطة تحت رقم 124-302
الرسم الخاص بالحفاظ على البيئة	20%	-	30%	50% للصندوق الوطني للبيئة والساحل
الرسم لتشجيع عدم التخزين	16%	-	46%	38% للصندوق الوطني للبيئة والساحل
الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي	34%	-	34%	16% للصندوق الوطني للبيئة والساحل و 16% للصندوق الوطني للمياه
الضريبة عن إيجار الأملاك المبنية وغير المبنية	50%	-	50%	-

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا لقوانين المالية لسنة 2022.

2. الإصلاحات الجبائية المحلية في الجزائر:

تعتبر الموارد الجبائية العنصر الأساسي ومن أهم موارد الجماعات المحلية، بالرغم من أن هذه الموارد طرأت عليها إصلاحات وتعديلات إلا أنها لم تعرف تحسنا وتطورا يتماشى مع التطور الذي عرفته المهام الملقاة على عاتق الجماعات المحلية، فمركزية السلطة الجبائية من قبل الدولة أثقل من حركية النظام الجبائي، وبقاء الموارد المالية على وضعها الحالي من شأنه أن يزيد في تعقيد وتآزم المشاكل المحلية الناجمة أساساً عن سوء وضع التمويل المحلي، وأمام هذا الوضع، ارتأت الدولة اللجوء إلى إصلاحات من شأنها دمج الجماعات المحلية أكثر في مسار التنمية المحلية.

1.2 مكافحة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبيين:

تعتبر ظاهرتي الغش والتهرب الضريبيين بمختلف صورهما أحد المشاكل التي تضعف قدرة الجماعات المحلية في تحقيق التنمية التي تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية على المستوى المحلي، ومعرفة أسباب تفشي هذه الظاهرة يكون باستطاعة المسؤولين على إدارة الجهاز الضريبي في الدولة من اقتراح مجموعة من الإجراءات والآليات والتوصيات لمكافحته، والتقليص من انتشاره وليس المنع من التهرب كلية، نعلم أن طرق التهرب الضريبي تختلف من اقتصاد إلى آخر ومن زمن إلى آخر، فانتشار تكنولوجيا الإعلام والاتصال خاصة الانترنت حمل معه أساليب جديدة ومتطورة للتهرب، ويمكن حصر أهم الآليات والإجراءات للحد من التهرب الضريبي ما يأتي:

أ/ تفعيل دور الرقابة الجبائية: يتميز النظام الجبائي الجزائري بأنه نظام ذو طابع تصريحي، لذا تسعى من خلاله الإدارة الجبائية إلى مكافحة الغش الضريبي في تشديد الرقابة بالتحقيق في القرارات المقدمة من طرف المكلفين والوثائق المرافقة لها لأجل التأكد من صحة المعلومات والبيانات الواردة فيها، لهذا أسندت مهمة الرقابة الجبائية إلى المديريات الولائية للضرائب وبالضبط المديرية الفرعية للرقابة الجبائية التي تُعتبر وسيلة لكشف وسائل التهرب، ومكافحة العمليات غير القانونية التي تلحق ضرراً بالخزينة العامة والمكلفين النزهاء، هذه الآلية تم اعتمادها بعد الإصلاح الجبائي لسنة 1992، لكنها لم تستطع القيام بمهامها على أحسن وجه وذلك للأسباب الآتية (نور الدين مزياني، 10-11 مارس 2010):

- ضعف الإمكانيات المادية والبشرية، حيث تعاني الإدارة الجبائية من قلة المقرات وعدم كفاية وسائل النقل الخاصة بمهام الرقابة الجبائية وإفتقارها إلى وسائل وتقنيات جد

ضرورية، أما بالنسبة للعنصر البشري نلاحظ ضعف التكوين في هذا المجال مع قلّة عدد أعوان الرقابة مقارنة مع العدد الهائل من المكلفين بالضريبة.

- تعقّد الإجراءات الإدارية والتنظيمية المتعلقة بالرقابة الجبائية، نظرا لغياب تنسيق فعّال بين مختلف المؤسسات والهيئات المعنية كالمديريات والجمارك، والبنوك وغيرها.
- غموض النصوص الضريبية وضعف عدالة النظام الجبائي الجزائري.

ب/ التنسيق بين الإدارات (تجارة، جمارك، ضرائب): نظراً لتفاقم ظاهرة التهرب الضريبي في وقتنا الحالي، وما سببته من خسائر كبيرة للخرينة العامة الذي انعكس سلبا على الاقتصاد الوطني، لا سيما وأن الجزائر شرعت في تطبيق نظام اقتصاد السوق الذي يتأسس على حرية التجارة، مما زاد في عدد المستوردين، الأمر الذي أدى إلى توسع حلقة التهرب الضريبي لبعض المتعاملين لذا أضحت الإدارة الجبائية غير قادرة لوحدها في مجابهة هذه الآفة، مما إستوجب وضع سياسة منسجمة لمحاربة هذا المرض تقوم على التنسيق بين الإدارات المعنية، قصد زيادة مردودية الإدارة الجبائية، وإعطائها وتيرة تسمح لها بمسايرة التحوّلات الاقتصادية، حيث يتركز هذا التنسيق على تنشيط وتوحيد نشاط الإدارات بلجان التنسيق واستغلال وصول التوريد وتبادل المعلومات (قرار رقم 23 ، 1994/01/23).

ج/ نشر الثقافة الجبائية داخل المجتمع المحلي: هو الاهتمام التام بالمكلف في تنمية قدراته الإدراكية للجباية المحلية أي تنمية الوعي الجبائي للمكلف إزاء أداء أو إهمال الواجبات الجبائية المحلية، فالإدارة الجبائية المحلية بالجزائر قد أدركت النقطة الحساسة بينها وبين المكلف، وأهميّة التواصل والحوار لتربية وتكوين وعي وحسّ يضمنان التخفيف من العبء النفسي للجباية، من خلال إشراكه في عملية الجباية كي تحسّه بها وبأنّها هدف وليست رقما جبائيا، لهذا تشكل الثقافة الجبائية في الواقع شرطا أساسيا لتشجيع المكلف على أداء دينه الجبائي وذلك باقتناعه بأهميته كأداة أساسية في التنمية المحلية التي يصبو كل نظام جبائي تحقيقها، لذا تقوية مكانة وتطوير ثقافة المكلف داخل المنظومة الجبائية المحلية هي محاولة رسخ الروح الوطنية بإنعاش الوعي الجبائي لدى المكلف ودعوته إلى المساهمة بأخلاقيات نزيهة في الواجب الجبائي كواجب وطني وكثقافة شخصية، دون إغفال إقناعه بأهمية واجبه هذا نحو التقدّم والازدهار عبر تمويل المشاريع العامة في كل الميادين سواء على المستوى الوطني أو المحلي، مع توضيح خطورة ونتائج عدم الوفاء بالواجب الجبائي الذي لا يعدّ غرامة أو زيادة، بل ركود اقتصادي (محي الدين محمد مسعد، 1998، ص:

64). إن مجرد النطق بمصطلح الجباية المحلية من الضريبة ورسوم تثير العديد من المشاكل النفسية والاجتماعية لدى المكلف، ففي الجزائر يمكن القول أن هذه المفاهيم لا تقبل ولا تدمج في العادات والتقاليد، ذلك أن نوعية العلاقة السائدة بين المكلف والإدارة الجبائية تتميز بالشك وانعدام الثقة واستعمال السلطة والإكراه بدلا من التواصل والإعلام.

إن فتح الحوار المباشر والتواصل المستمر بين المكلف والإدارة الجبائية يأتي من خلال نشر كافة النصوص القانونية المنظمة للجباية المحلية الذي يسهل على المكلف معرفة القوانين الجبائية، ومن ثم ممارسة واجباته الجبائية وحماية حقوقه، بإنجاز مطبوعات ودلائل يكون موضوعها التفسير المبسط للإجراءات والبيانات المستعملة والنصوص الجاري بها العمل.

2.2 محاربة الفساد الإداري في الجزائر:

يجسد الفساد انحلال الأخلاق بتعاطي الموظف للرشوة وسوء استخدام السلطة العامة لأغراض شخصية قصد الكسب الخاص، الاتجار بالوظيفة العامة، التعدي على المال العام وتعيين الأقارب والأصدقاء في مواقع متقدمة وحساسة في الجهاز الإداري ومرافقه العامة (عز الدين تركي ومنصف شرفي، يومي 6 و 7 مايو 2012، ص: 04)، فظاهرة الفساد الإداري ظاهرة خطيرة وتختلف أثارا مدمرة على اقتصاديات الدول عامة والنامية منها خاصة، إذ أنه يعيق تحقيق التنمية وتطوير الاستثمارات الخاصة والوطنية والأجنبية على حدّ السواء خاصة فيما يخص الجماعات المحلية من حيث تحسين أحوال السكان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لذلك تعدّ عملية مكافحة الفساد الإداري تحديا رئيسيا في الجزائر من أجل الدفع بعجلة التنمية المستهدفة وكذا تحقيق أهداف برامج دعم النمو الاقتصادي، أين أصبحت الدولة عاجزة في مواجهة تحديات إعمار وإعادة إعمار بناء البنى التحتية اللازمة لنموها.

ومن أجل مواجهة الفساد الإداري وعلاجه في الإدارة المحلية لا بدّ من العمل بالاتجاه الذي يحقّق الشفافية والنزاهة والمساءلة بوضع إطار تشريعي لمكافحة الفساد (القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، 2006)، وذلك عن طريق تحصين النفس ومن ثمّ المجتمع بممارسة الأخلاق السامية المترفعة عن مظاهر الفساد، وللتقليل من هذه الظاهرة التي أخذت أبعادا خطيرة، قامت الجزائر باتخاذ مجموعة من التدابير الهادفة إلى محاربة هذه الآفة كالمصادقة على مختلف الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بمكافحة الفساد ولعلّ أهمها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31/10/2003 (المرسوم

التنفيذي الرئاسي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد رقم 04-128 ، 2004). وكذا القرار الصادر في أفريل 2007 المحدد لإلزام الأعوان العموميين بالتصريح عن ممتلكاتهم.

وفي الختام نرى أنه رغم تعدد التدابير المتخذة في إطار مكافحة ظاهرة الفساد إلا أنها تبقى غير كافية، حيث بقيت مجرد حبر على ورق بفعل عدم تطبيقها، لذا يتعين وضع إستراتيجية تجمع بين المكافحة والوقاية من هذه الظاهرة، وذلك انطلاقا من معرفة الأسباب الفعلية سواء كانت اقتصادية، اجتماعية أو سياسية المتمثلة في القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20/02/2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ومن آليات عمل هذه الإستراتيجية:

أ/ الإصلاح الإداري: في ظل ضعف الموارد المحلية نتيجة النظام الجبائي السيئ الذي يعطي الأولوية لميزانية الدولة على حساب الجماعات المحلية، وكذا تركز النشاطات المنتجة في الأقاليم الساحلية، وللتخفيف من هذه الظاهرة لا بد من إصلاح إداري على المستوى المحلي وكذا توسيع عملية التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الأشخاص الذين لم يتم إحصاءهم من طرف المصالح الجبائية وذلك بإنشاء مصلحة التحريات الجبائية مكلفة بالقيام بتحقيقات على المستوى الوطني من أجل الكشف عن مصادر التهرب والغش الجبائي.

نظراً لأهمية تنمية الإدارة المحلية، فإنه من الضروري أن تعمل الدولة على تجسيد الإصلاح الإداري وتحسين إجراءات التوظيف، وتكافؤ الفرص من أجل الابتعاد عن المحسوبية بكافة أشكالها، وتطوير خطة ووصف الوظائف وتحليلها (عمار بوحوش، 1984، ص: 299)، ضف إلى ذلك تبني القيادة السياسية العليا للإصلاح الإداري من خلال الأهداف والمحاور الرئيسية لخطة الإصلاح ومتابعتها وتقييمها للإنجازات المتحققة بشأنها (أحمد صقر عاشور، 1995، ص: 113-115). لذا نرى جليا الدور والأهمية الذي تلعبه الإعلاميات على مستوى التحكم في عملية العمل المحلي وتحسين نوعيته، من تسيير العمل واندخار في الوقت والجهد وتبسيط للعلاقة بين الإدارة والموظف وتطوير التواصل المعلوماتي داخل الجماعة نفسها (Driss KHOUDRI et Youssef BRIGA, 1998, p : 48) ، حيث تتجلى الأهمية العملية للمعلومات داخل الإدارة الجبائية المحلية في عمليات الوعاء والتحقيق والمراجعة بجمع المعلومات عن المكلفين وبمسك الوثائق وحفظها ثم استغلالها ومعالجتها في ثوان قليلة بدلا من كثرة السجلات المحاسبية المطبوعة بالطابع التقليدي، الذي يتطلب الوقت والجهد الكبيرين، إذ يمكن تلخيص أهم الحلول التي جاء بها نظام المعلوماتيات في هذا المجال في النقاط التالية (علي السلمي، 1999، ص: 25):

- جمع ودمج المعلومات المتعلقة بالمكلف.
 - تصحيح المعلومات وإدخال التعديلات عليها بسهولة وسرعة فائقة.
 - نقل المعلومات وتبادلها بسرعة دون تعب وعناء.
 - القيام بعمليات الحساب والإحصاء والتصنيف والمقارنة مما يصعب الحصول عليه باستعمال الوسائل التقليدية.
 - القدرة على استيعاب جميع الوثائق والمعلومات مهما كانت كثرتها وأحجامها، مع سهولة الرجوع إليها، وذلك بفضل المصغرات الفيلمية أو الميكروفيلمية، التي تتضمنها الأشرطة والأسطوانات الممغنطة الصغيرة الحجم.
- ب/ تطبيق الشفافية والنزاهة: يُقصد بالشفافية توافر المعلومات التي تتعلق بالسياسات والنظم والقوانين والقرارات واللوائح لكافة المواطنين، كما عرّفها صندوق النقد الدولي بأنها إطلاع الجمهور على هيكل القطاع ووظائفه التي تستند إليها السياسات المالية العامة، حسابات القطاع العام والتوقعات الخاصة بالمالية العامة (صندوق النقد الدولي، 2001، ص: 06) أي هي الإفصاح عن نشاطات وإجراءات وأهداف ونتائج القطاع الحكومي، وغيابها في المجتمعات المحلية يزيد من تقاوم الفساد فيها، ويؤدي إلى تفشي الظواهر السلبية، فهي بمثابة قناة مفتوحة للاتصال بين أصحاب المصلحة والمسؤولية، وإيضفاء الشفافية في تفسير الشؤون العمومية وكذا المحلية يتعيّن الالتزام ب:
- تبسيط الإجراءات الإدارية والردّ على عرائض وشكاوى المواطنين.
 - اعتماد إجراءات وقواعد تمكّن الجمهور من الحصول على المعلومات مع توضيح أسباب القرارات عندما تظهر في غير صالح المواطنين مع تبيين طرق الطعن المعمول بها.
- تهدف الشفافية بالدرجة الأولى محاربة الفساد بكافة صورته وأشكاله لأنه كلما زاد الفساد قلت الشفافية وكلما زادت معايير الشفافية في العمل الإداري قلت نسبة الفساد وبالتالي هناك علاقة عكسية، كما لها عدّة أهداف تتمثل في:
- جذب الإستثمارات الأجنبية والمحافظة على الإستثمارات الوطنية.
 - إنعاش السوق الداخلي بتحقيق المصادقية في توفير المعلومات.
 - غلق الأبواب أمام الروتين وتوفير الوقت والتكاليف وتجنب الإرباك والفوضى في العمل.
 - تعزيز الدور الرقابي من خلال الدقّة والوضوح في الإيرادات والممارسات الإدارية لمنع الأخطاء المرتكبة مع زيادة الثقة بين المواطنين والإدارة.

ومن جهة معاكسة يمكن أن تكون للشفافية نتائج سلبية يمكن حصرها في النقاط التالية:

- هدر المال العام والثروات الوطنية مما يؤدي إلى تراجع الاقتصاد وتراجع التنمية.
- زيادة حجم الديون الخارجية وعدم إمكانية سدادها من جراء هروب رؤوس الأموال.
- عدم التوازن في توزيع النفقات العامة لانعدام المساواة في توزيع الموارد الاقتصادية.

أما النزاهة تعني ما تأصل لدى الفرد من قواعد وتشمل الصدق والأمانة وعدم الإضرار بالآخرين أي البعد عن الشرّ، وهي عكس الفساد، ومن أركان النزاهة، الإرادة السياسية، الإصلاح المؤسساتي، إشراك المجتمع المدني، إصلاحات إدارية، تفعيل المؤسسات الرقابية، السلطة التشريعية، السلطة القضائية، وسائل الإعلام، المجتمع المدني القطاعين العام والخاص.

ج/ مساءلة ومحاسبة موظفي الدولة: تُعرف المساءلة بأنها حق من حقوق المواطنين تجاه السلطة، خاصة حقهم في الإطلاع على عمل السلطة التي انتخبوها، كما تعرف أنها قدرة الدولة على محاسبة الأشخاص الذين عهدت إليهم بالوظائف حالة قصورهم لوظائفهم، أو محاسبة المسئول عن أعمال قام بها موظفون هم تحت مسؤوليته، لذا لا بد من تشخيص وتحديد الأشخاص المنحرفين وكشف المنظومات الفاسدة داخل الجهاز الإداري من خلال إنشاء الأجهزة الرقابية اللازمة والقادرة على كشف الانحرافات والممارسات اللاأخلاقية داخل الجهاز الإداري مع فرض العقوبات على المنحرفين ليكونوا عبرة للآخرين. لهذا نجد الشفافية وسيلة من الوسائل التي تساعد في عملية المحاسبة والمساءلة، لأن هذه الأخيرة لا تتم بصورة جيدة وفعّالة دون ممارسة الشفافية، وأخيرا يمكن سرد بعض النقاط من شأنها مواجهة الفساد الإداري وعلاجه:

- نشر وتعميم التعليم وتوعية المواطنين بالاعتماد على معيار للقيم الأخلاقية والاجتماعية.
- العمل على التخلص من المعوقات الإدارية،
- تعديل مستويات الرواتب والأجور ونظام الحوافز خاصة مكافئة الموظف الأمين.

3. إصلاح النظام الجبائي المحلي في الجزائر:

لقد شهدت الجباية المحلية إصلاحات عميقة منذ سنة 2000، حيث تم إضافة العديد من الضرائب الرسوم لم تكن من قبل (نبيلة مسيليتي، 2019، ص: 176)، وفي سنة 2007 طرأت عدّة تغييرات في الجباية المحلية حيث أضيفت مواد جديدة وألغيت أخرى، وفي 2008 فرضت ضرائب جديدة الخاصة بالبيئة.

1.3 إصلاح التشريع الجبائي المحلي:

ويتمّ ذلك عن طريق إصلاح المالية المحلية بما يضمن اللامركزية في إدارة الموارد الجبائية للجماعات المحلية، خاصة إذا ما حوّلت بعض الضرائب ذات المردودية العالية لصالح البلديات حتى يتسنى لدافعي الضرائب الاستفادة من خدمات الدولة ومرافقها، مقابل الأعباء التي يتحملونها، هذا يساعد حتماً على رفع درجة الوعي الضريبي لديهم والظن الحسن بالجهاز الضريبي المحلي، حيث أصبح التهرب الضريبي في الجزائر جريمة، لا يسمح بتكوين ادّخار محلي كافٍ، ممّا يجبر الدولة على تقليص حجم التحفيزات الضريبية في إطار تشجيع الاستثمار على المستوى المحلي، الأمر الذي يترتب عنه ركود اقتصادي الذي ينسف كل جهود ترقية الاستثمار على المستوى المحلي، وكذا تبسيط التشريع الضريبي وجعله متكاملًا وملائمًا والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المحلية، والتقليل من تعدّد الضرائب وارتفاع أسعارها لتخفيف العبء الضريبي على المكلف بالضريبة وجعله في حدود 15% إلى 20% وذلك بتقديم تحفيزات تلزمه بالدفع في المواعيد وبالتصريحات الصادقة.

كما تبنت الجزائر المعايير المحاسبية الدولية في إعدادها للنظام المحاسبي المالي الجديد الذي أصبح ساري العمل به منذ أول جانفي 2010 للحدّ من التلاعب في الحسابات والتسجيلات المحاسبية، ويضمن قدرًا كافيًا من الإفصاح المحاسبي من خلال اعتماد طرق للتقييم والتسجيل المحاسبي تضمن الواقعية والدقة (نسبياً)، بالإضافة إلى إلزام هذا النظام المؤسسات بتقديم ملحقات وبعض الإيضاحات حول الميزانية وحسابات النتائج، غير أن المساهمة المتوقعة من هذا النظام في الحدّ من التهرب الضريبي مرهونة بوجود قواعد وآليات لضمان موضوعية المحاسبين في ظلّ وجود فرصة لتضخيم الأعباء من خلال اعتماد طريقة التقييم بالقيمة العادلة أو القيمة السوقية.

2.3 إصلاح النظام الجبائي المحلي في الجزائر من سنة 2011-2021 و 2022:

أهمّ ما ميّزت هذه الفترة ما يلي:

- إستقرار معدلين فقط للرسم على القيمة المضافة طبقاً لقانون المالية لسنة 2021 وهما 19% المعدل العادي و9% المعدل المخفض.
- بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2020، الرسم على النشاط المهني هو 2%، ثمّ خفض في سنة 2022 إلى 1.5%، غير أنه يرفع إلى 3% لنشاطات البناء والري.
- تمّ تعديل مبلغ الرسم على رفع القمامات المنزلية حسب المادة 67 بموجب قانون المالية لسنة 2022.

- بموجب قانون المالية 2002، تم تحسين القيمة الإيجازية الجبائية عن كل متر مربع فيما يخص العقارات الخاضعة للرسم العقاري، أما في سنة 2022 وفقا للمادة 222 تم خفض المعدل المضاعف بالنسبة للملكيات المبنية من 10% إلى 7%. أما بالنسبة للملكيات غير المبنية فقد تم توحيد الرسم في كل المناطق بعدما كان يحسب على حسب المناطق الرئيسية والفرعية.
- بموجب المادة 111 من قانون المالية لسنة 2022 توسيع مجال تطبيق الرسم على السكن على جميع بلديات ولاية الجزائر، وهران، عنابة، قسنطينة، يدفع عن طريق وصلات الكهرباء والغاز، ويدفع بالكامل لصالح البلديات.
- لم يطرأ أي تعديل على الرسم على الأفراس منذ قانون المالية 2001.
- بموجب قانون المالية 2004، تم رفع تعريف قسيمة السيارات المرقمة في الجزائر، أما في سنة 2022، تغير توزيع حاصلها حسب المادة 309 من قانون الطابع لسنة 2022.
- بموجب المادة 282 من قانون المالية لسنة 2022، تم تعديل في سلم الضريبة على الأملاك حيث توسعت الشرائح وألغيت المادة 281 مكرر 3.
- وبموجب المادة 69 من نفس القانون لسنة 2022، تم تعديل تعريف الرسم على الإقامة حيث أصبح له باب فرعي، كما رفعت التعريف من 400 دج إلى 500 دج للفندق ذو 4 نجوم، ومن 200 دج إلى 300 دج للفندق ذو 3 نجوم.
- تم رفع حصة البلديات من الرسم على القيمة المضافة المحقق في الداخل من 5% إلى 10% بموجب قانون المالية 2022، هذه الزيادة تعتبر معتبرة ذات مردودية عالية لما يميز هذا الرسم من أهمية نظرا لارتباطه بحجم النشاط الاقتصادي.
- لقد تم رفع رقم الأعمال السنوي للضريبة الجزائرية الوحيدة من 3.000.000 دج بالنسبة للأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها 8.000.000 دج (قانون الضرائب، 2021) ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي، حيث طرأ عليها تعديل في التوزيع لحصيلته في قانون المالية 2022، فتحصّلت الدولة على حصة الأسد ونسبة صغيرة للغرفة الوطنية للصناعة التقليدية.

- تمّ تحسين تعريفات الرسم الخاص على رخص العقارات بالنسبة لكل صنف من الأصناف السابقة الذكر ولا سيما على مستوى التجمعات الكبرى. كما تمّ تخصيص 50% من الضريبة على الناتج الخام (IRG) الخاص بالمداخل الإيجازية لصالح البلديات.
- المادة 43 من نفس القانون 2022 تنص على الزيادة في الضريبة المستحقة للدولة، الولاية والبلدية بعنوان البناء في الأملاك العمومية بناء على ترخيص الطرقات لصالح الأشخاص المعنويين والطبيعيين الخاضع للقانون العام أو الخاص.
- من نفس القانون 2021 تمّ تخصيص أقساط من الرسوم البيئية المخصصة للدولة والبلديات، كما تمّ تعديل توزيع حصيلة بعض الرسوم البيئية والزيادة في حصص البلديات ومنها:

➤ الرسم على الأطر المطاطية الذي ارتفع من 10 دج إلى 750 دج، ومن 5 دج إلى 450 دج، بالنسبة للسيارات الثقيلة والخفيفة. حسب المادة 54 من قانون المالية 2019.

➤ حسب المادة 93 من قانون المالية لسنة 2020، تمّ تغيير طفيف في الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم.

➤ حسب المادة 90 من قانون المالية لسنة 2020، الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات الناتجة عن نشاطات العلاج الطبي، حيث خصّص جزء منه لفائدة خزينة الدولة.

➤ حسب المادة 91 من قانون المالية لسنة 2020، تمّ إعادة توزيع حاصل الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي.

➤ حسب المادة 92 من قانون المالية لسنة 2022، عدّل الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي، حيث أدرجت نسبة للدولة، بعدما كانت مقسمة بالتساوي بين البلديات والصندوق الوطني للبيئة.

3.3 عصرنة المنظومة الجبائية المحلية:

عرف العالم ثورة هائلة في جلّ المجالات العلمية والتكنولوجية، التي أحدثت تغيير في الحياة اليومية للإنسان، وأصبحت من الركائز الجوهرية في إحداث التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهذا ما انعكس على الإدارة العمومية التي تعتبر هي الآلية التي تحرك عجلة التنمية في الدولة وتخدم

المواطنين، لذلك تم إدراج البرمجة المعلوماتية داخل الإدارة، إذ يُعتبر العقل البشري والثروة البشرية داخل الدولة رأسمالها، والجزائر من بين الدول التي عملت على تطوير وتحسين المردودية في أداء الخدمات الإدارية العامة والجبائية بصفة خاصة، إذ استخدام الحاسوب وتكنولوجية الاتصالات لتسهيل مختلف العمليات الجبائية، هذا ما يجعل الإدارة الجبائية المحلية ضرورة تطوير نظم المعلومات المتكاملة بما فيها التنظيم والمعالجة الذي يؤدي لا محال إلى الرفع من مردوديتها نظرا لتجاوزها لمشاكل طرحت في الأساليب التقليدية التي تحكم العلاقة بين المكلف والإدارة الجبائية المحلية، الأمر الذي يسمح لهذه الأخيرة بتحرير عدد كبير من الأطر لتوجيههم نحو القيام ببحوث علمية لاستنباط التقنيات الحديثة والأساليب المتطورة، إلا أن هناك بعض الإدارات تفتقر لمكاتب خاصة بالإعلاميات، وحتى إن وجدت فإن ضعف تكوين الموظفين لا يمكن استغلاله على أحسن وجه لما ينتج عنه من تأخير في إنجاز الأشغال وكثرة الأخطاء المرتكبة وذلك لضعف وسائل العمل العصرية، التي أصبحت ضرورية في طرق التسيير الجديدة التي تسهل عمليات التوثيق وتساهم في عقلنة القرار الجبائي المحلي وفي عملية التواصل مع المكلفين، وبالتالي تضمن نتائج إيجابية على مستوى الجبائية المحلية.

خاتمة:

تلعب الجماعات المحلية في الجزائر دوراً هاماً في الميدان الاقتصادي والاجتماعي، بحيث تتولى تنفيذ برامج ومخططات التنمية المحلية وتلبية الحاجات العامة للأفراد، ويكون ذلك من خلال إنفاقها لمبالغ مالية معتبرة التي تحصل عليها من التخصيص الكلي أو الجزئي لإيرادات بعض الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة وتشكل الموارد الجبائية، إلا أن الجماعات المحلية بحوزتها ثروات لا يستهان بها والتي تدر أموال هائلة قد تستعملها لمواجهة نفقاتها أمام عجز أو عدم كفاية إعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، فبالرغم من الإصلاحات التي قامت بها الدولة عبر قوانين المالية المتعاقبة التي غيرت في معدلات وألغت أخرى، هذه التحولات من شأنها تدعيم الموارد المالية للجماعات المحلية بشكل جدي خصوصا إذا تعلق الأمر بالبلديات التي تعاني من عجز دائم، لذا يجب إخضاع الضرائب والرسوم إلى أسس موضوعية وأكثر واقعية، وكذا مراجعة التوزيع الحالي الذي يسوده عدم التساوي بين الدولة والجماعات المحلية، خاصة وأن صندوق التضامن لم يقدّم بدوره كما يجب أن يكون في ظل الأزمة الحادة التي يتخبط فيها.

وعلى ضوء ما تقدّم يمكننا تقديم جملة من التوصيات على النحو التالي:

- مراجعة توزيع نسب الضرائب والرسوم وكيفية تحصيلها بين الدولة والجماعات المحلية، وذلك بوضع قواعد ومعايير ملائمة التي تركز عليها في فرض الضرائب وكذا توزيعها لمتطلبات الواقع الاقتصادي والاجتماعي لكل جماعة محلية.
- الاهتمام بثتمين الممتلكات والثروات المحلية التي تساهم كثيرا في دعم الموارد المحلية الداخلية، والتقليل بقدر الإمكان من الإجراءات الإدارية في التصريح والتسديد.
- يجب التكلّف سواء بالعون الجبائي أو المكلف بالضريبة في إطار قانون عادل واضح وشفاف وخدمات عامة بشكل جيد، باعتبار أن الإصلاحات منطلقة من المكلف وعائدة إليه.
- التنسيق بين إدارات مصالح المديرية الولائية للضريبة والجماعات المحلية وجهاز البنوك والعدالة والأمن والجمارك، لكشف الوعاء الضريبي الفعلي وتحسين التحصيل.

قائمة المراجع:

• المؤلفات:

- ANNE VALLEE. (s.d.). *Les systemes fiscaux*. paris: edition du seeuil.
- Driss KHOUDRI et Youssef BRIGA. (1998). : *Le guide d'Audit commercial, l'outil du manager local* . Casablanca: Edition maghrébines.
- JEAN François et François Wener. (1993,). *Finances locales*. Paris: économica.
- أحمد صقر عاشور. (1995). *إصلاح الإدارة الحكومية، آفاق إستراتيجية للإصلاح الإداري والتنمية الإدارية العربية في مواجهة التحديات العالمية*. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
- علي السلمي. (1999). *السياسات الإدارية في عصر المعلومات*. مصر: دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.
- عمار بوحوش. (1984). *الإتجاهات الحديثة في عالم الإدارة*. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.
- محي الدين محمد مسعد. (1998). *العلاقة القانونية بين الممول والإدارة الجبائية*. مصر: مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع.

• الأطروحات:

- بوشوك فتحة. (2008). *دور الجباية البيئية في مكافحة التلوث البيئي، دراسة حالة الجزائر*. مذكرة ماجستير. جامعة سعد دحلب، البليدة.
- جمال يرق. (2002). *أساسيات في المالية العامة وإشكالية التوازن في ميزانية البلدية*. مذكرة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر.

• المقالات:

نبيلة مسيليتي. (2019). الجباية المحلية خيار استراتيجي لدعم مداخل الجباية المحلية على ضوء الأوضاع الاقتصادية الراهنة -دراسة ميدانية ببلدية حاسي ماماش للفترة 2013-2017. *المجلة الاقتصادية للاعمال والتجارة* (العدد الاول).

يامة براهيم. (ديسمبر , 2016). مدى فعالية مصادر مالية الميزانية البلديات في تحقيق التنمية على مستوى المحلي. *مجلة العلوم الانسانية* (6).

مراد كواشي وجمعة شرفي، (سنة 2017). دور الايرادات المحلية في تمويل التنمية المحلية، دراسة حالة ولاية تبسة. *مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 12 (العدد 38)*.

• المداخلات:

عز الدين تركي ومنصف شرفي. (يومي 6 و 7 مايو 2012). الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري . *مداخلتة الفساد الإداري وأسبابه ولآثاره وطرق مكافحته، إشارة لبعض الدول* . جامعة بسكرة.

نور الدين مزياني. (10-11 مارس 2010). الملتقى الوطني الرابع بعنوان تحديات الجماعات المحلية وتطوير أساليب تمويلها. *ظاهرة التهرب الضريبي وأثارها على التنمية المحلية في الجزائر* .

• نصوص تشريعية وتنظيمية:

قانون المالية التكميلي. (2008).

القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته. (20 02, 2006)

المرسوم التنفيذي الرئاسي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد رقم 04-128 . (19 04, 2004).

قانون الرسم على رقم الأعمال. (2005).

قانون الضرائب. (2021).

قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة. (2022).

قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة. (2017).

قانون الضرائب غير المباشرة. (2008).

قانون الضرائب غير المباشرة. (2022).

قانون الطابع. (2017).

قانون الطابع. (2005).

قانون المالية. (2007).

قانون المالية. (2019).

قانون المالية. (2020).

قانون المالية. (2022).

قرار رقم 23. (1994/01/23). وزارة المالية والمديرية العامة للضرائب، والجمارك.

وزارة المالية مديرية التشريع الجبائي. (2014). الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة.

